

الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية



شرة نصف شهرية
تصدر يومي 15 و 30
من كل شهر

العدد رقم 819

السنة 35

17 جسادى الثاني 1414
الموافق 30 نوفمبر 1993

المحتوى

2- مراسيم - مقررات - قرارات - تعميمات

رئاسة الجمهورية

723	مرسوم رقم 126 - 93، يقضي بتعيين بعض أعضاء الحكومة.	مصوص مختلفة 1993/11/09
723	مرسوم رقم 139 - 93، يقضي بتعيين كاتب للدولة. الوزارة الأولى	1993/11/21
723	مقرر رقم 465، يقضي بتعيين ملحق بديوان الوزير الاول. وزارة الدفاع الوطني	مصوص مختلفة 1993/11/17
723	قرار رقم 1398، يقضي بمنح شهادة الدراسات العسكرية العليا وإفادة متابعة الدورة العليا للأسلحة المشتركة.	مصوص مختلفة 1993/11/10
724	قرار رقم 1399، يقضي بمنح شهادة أركان.	1993/11/10
724	قرار رقم 1400، يقضي بمنح شهادة أركان.	1993/11/10
724	قرار رقم 1401، يقضي بمنح شهادة أركان.	1993/11/10
724	قرار رقم 1402، يقضي بتعيين مجلس تأديب.	1993/11/10
724	قرار رقم 1408، يقضي بإحالة بعض ضباط صف الجيش الوطني إلى التقاعد النسبي.	1993/11/14
725	قرار رقم 1411، يقضي بالتأكد من وفاة ضابط من الجيش الوطني.	1993/11/14
725	قرار رقم 1412، يقضي بترقية أفراد غير ضباط من الدرك الوطني إلى رتبة مساعد.	1993/11/14
725	مرسوم رقم 131 - 93 يقضي بترقية فرد من الدرك الوطني إلى رتبة طبيب مقدم.	1993/11/17

وزارة العدل

- نصوص مختلفة
مرسوم رقم 108 - 93، يقضي بتعيين قاضيين :
726 1993/10/31
مقرر رقم 466، يقضي بمنح صفة الضبطية القضائية لفتش شرطة .
726 1993/11/17

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

- نصوص مختلفة
قرار رقم 1396، يقضي بمنح ومعادلة شهادة قائد كتيبة لاختلاف الاختصاص بكليات ومدارس الاختصاص بسوريا .
726 1993/11/10
قرار رقم 1397، يقضي بمنح زيادة سنتين من الخدمة لثمانية (8) ضباط صف من الحرس الوطني .
726 1993/11/10
مقرر مشترك رقم 155، يسمح بإفتتاح مركز للتكوين الملاحي بنواكشوط يسمى "مركز ملاحي نواكشوط".
727 1993/11/16

وزارة المالية

- نصوص مختلفة
قرار رقم 1391، يقضي بدفع باقي مساهمة الجمهورية الإسلامية الموريتانية في ميزانية المنظمة العربية للتنمية الزراعية .
727 1993/11/08

وزارة الصيد والإقتصاد البحري

- نصوص تنظيمية
مقرر رقم 151، يتعلق بالإطار القانوني والمؤسسي لمشروع دعم قطاع الصيد .
728 1993/11/10

وزارة المعادن والصناعة

- نصوص مختلفة
مقرر رقم 152، يقضي بالترخيص في إقامة وحدة صناعية في نواكشوط .
729 1993/11/10

وزارة التنمية الريفية والبيئة

- نصوص مختلفة
مرسوم رقم 111 - 93، يقضي بتعيين بعض الموظفين في وزارة التنمية الريفية والبيئة .
729 1993/11/20

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

- نصوص تنظيمية
مقرر رقم 150، يقضي باستثناء تنفيذ المادة 9 من الكتاب الأول من قانون العمل .
730 1993/11/08

- نصوص مختلفة
مقرر رقم 458، يقضي بالتأكد من انتهاء خدمات موظف بسبب الوفاة .
730 1993/11/10

- مقرر رقم 461، يقضي بتعيين وترسيم مهندس رئيسي .
730 1993/11/10
مقرر رقم 464، يقضي بانتهاء خدمات موظف بسبب الوفاة .
730 1993/11/14

وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي

- نصوص مختلفة
مقرر رقم 460، يقضي بتعيين رئيس وأعضاء اللجنة الاستشارية المكلفة بالتأليف .
731 1993/11/10

- مقرر رقم 153، يقضي بالترخيص في إنشاء معهد إسلامي في مقاطعة لعيون .
731 1993/11/13

كتابة الدولة المكلفة بمحاربة الأمية وللتعليم الأصلي

- نصوص مختلفة
مرسوم رقم 109 - 93 يقضي بتعيين موظفين في كتابة الدولة المكلفة بمحاربة الأمية وللتعليم الأصلي .
731 1993/11/10

2- مراسيم - مقررات - قرارات - تعميمات

رئاسة الجمهورية

- وزير الصحة والشؤون الاجتماعية : محمد ولد أعمر
- كاتب الدولة مكلفا بمحو الأمية والتعليم الأصلي مع الاحتفاظ بهامه كاتبا لشؤون اتحاد المغرب العربي : شيخ ولد أعلي

المادة 2 . - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

مرسوم رقم 139 - 93 صادر بتاريخ 21 نوفمبر 1993، يقضي بتعيين كاتب للدولة .

المادة الأولى . - يعين السيد محمد الأمين ولد محمد فال، كاتبا للدولة مكلفا بمحو الأمية والتعليم الأصلي .

المادة 2 . - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

مصوص مختلفة
مرسوم رقم 126 - 93 صادر بتاريخ 09 نوفمبر 1993، يقضي بتعيين بعض أعضاء الحكومة .

المادة الأولى . - يعين السادة التالية أسماؤهم على التوالي :
- وزير الشؤون الخارجية والتعاون : محمد سالم ولد الحجل
- وزير الصيد والاقتصاد البحري : محمد الأمين السالم ولد الدااه

- وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة : إشييه ولد شيخ ماء العينين
- وزير التنمية الريفية والبيئة : الأستاذ أصغير ولد سبارك

- وزير التجهيز والنقل : جاكانا موسى
- وزير التهذيب الوطني : الختار ولد حي
- وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة : عبد الله ولد عبدي

الوزارة الأولى

مصوص مختلفة

لدى المستشار المكلف بقطاع النشاط الاجتماعي .

مغزر رقم 465، صادر بتاريخ 17 نوفمبر 1993، يقضي بتعيين ملحق بديوان الوزير الأول .

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

المادة الأولى . - تعين السيدة مارية كان، ملحق في ديوان الوزير الأول

وزارة الدفاع الوطني

مصوص مختلفة

قرار رقم 1398، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بمنح شهادة الدراسات العسكرية العليا وإفادة متابعة الدورة العليا للأسلحة المشتركة .

المادة الأولى . - تمنح شهادة الدراسات العسكرية العليا للرائد سيدي عالي ولد جدين الرقم الاستدلالي 74096 وذلك اعتبارا من 27 نوفمبر 1992

المادة 2 . - يخلف قائد أركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

قرار رقم 1402، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بتعيين مجلس تأديب.

المادة الأولى - يعين لتكوين مجلس تأديب :
- النقيب محمد ولد محمد المختار، رئيساً مقررًا .
- الملازم أول أحمد ولد محمد الأمين، عضواً .
- مساعد أول عبد الله ولد محمد ناجي ولد عمار، عضواً .
- مساعد أول مختار ولد عبيدي، عضواً .
- مساعد أول/ دحمان ولد سيد إبراهيم الرقم العسكري 76 410

المادة 2 - يتسلم الرئيس المقرر من قائد هيئة الأركان الوطنية ملف التقديم أمام مجلس التأديب، والذي يتضمن المأخذ على ضابط الصف المائل.

المادة 3 - يمثل أمام المجلس ويستجيب لكل استدعائه وفقاً للتاريخ المحدد من قبل الرئيس المقرر.

المادة 4 - على المجلس ان يدلي برأيه حول الاجراءات التالية
- هل سيسرح المعني من الخدمة بموجب إجراء تأديبي؟

المادة 5 - يكلف قائد هيئة الأركان الوطنية و الرئيس المقرر بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

قرار رقم 1408، صادر بتاريخ 14 نوفمبر 1993، يقضي بإحالة بعض ضباط صف من الجيش الوطني الى التقاعد النسبي.

المادة الأولى - يحال الى التقاعد النسبي، ضباط الصف التالية أسماءهم وأرقامهم الاستدلالية وتباختلاف تشكيلاتهم، ولاغراض شخصية، اعتباراً من التواريخ المبينة أدناه :

قرار رقم 1399، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بمنح شهادة أركان.

المادة الأولى - تمنح شهادة أركان للنقيب البحري محمد بن شيخنا الرقم الاستدلالي 81113 وذلك اعتباراً من 10 يوليو 1993.

المادة 2 - يكلف قائد أركان الجيش بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

قرار رقم 1400، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بمنح شهادة أركان.

المادة الأولى - تمنح شهادة أركان للرائد مختار بن محمد سحود الرقم الاستدلالي 77222 وذلك اعتباراً من 1993/6/15

المادة 2 - يكلف قائد أركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

قرار رقم 1401، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بمنح شهادة أركان.

المادة الأولى - تمنح شهادة أركان للنقيب سيدي عالي بن جدين الرقم الاستدلالي 74096 اعتباراً من 15 يوليو 1988.

المادة 2 - يكلف قائد أركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم ع	التشكلة	تاريخ الشطب	الحالة	مدة	التاريخ
فال نامدو سعيد	مساعد أول	73154	م الجو	93/11/26	متزوج	20س1ش18	40
عبد الله بن أشريف فاضل	مساعد	75547	م-ع 1	92/8/30	متزوج	16س0ش15	37

المادة 2 - يكلف قائد هيئة الأركان الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

قرار رقم 1411، صادر بتاريخ 14 نوفمبر 1993، يقضي بالتأكد من وفاة ضابط من الجيش الوطني.

المادة الأولى - تم التأكد يوم 22 أغسطس 1993 إثر الوقوع في كمين من وفاة الملازم أول محمد المختار بن محمد عبد الله الرقم العسكري 81468 العامل سابقا بالمنطقة العسكرية السابعة ألك 721 - 721 و ق .

يكفل المعني عند تاريخ وفاته عشر (10) سنوات وتسعة أشهر (9) وأحد عشر يوما من الخدمة في الجيش الوطني .
يشطب على المعني من سجلات الحضور اعتبارا من 23 أغسطس 1993 .

المادة 2 - يكلف قائد هيئة الأركان الوطنية بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

قرار رقم 1412، صادر بتاريخ 14 نوفمبر 1993، يقضي بترقية أفراد غير ضباط من الدرك الوطني إلى رتبة مساعد.

المادة الأولى - يرقى إلى رتبة مساعد عسكريو الدرك الوطني التالية أسماؤهم وأرقامهم الاستدلالية وذلك اعتبارا من 31 ديسمبر 1993 .

رفيب أول دركي : محمد ولد الشيخ الرقم الاستدلالي 1834 مدرب الكلاب

" " " بمب ولد أبلال الرقم الاستدلالي 1654 رياضي *

" " " كلبالي ممدو الرقم الاستدلالي 1750 مهني

" " " ابراهيم ولد أبا ابراهيم الرقم الاستدلالي 1709 رياضي

المادة 2 - يكلف قائد هيئة أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

مرسوم رقم 131 - 93، صادر بتاريخ 17 نوفمبر 1993 يقضي بترقية فرد من الدرك الوطني إلى رتبة طبيب مقدم .

المادة الأولى - يرقى الطبيب الرائد أحمدو سالك ولد محمد عبد الله الرقم الاستدلالي 84089 إلى رتبة طبيب مُقدم ابتداء من فاتح نوفمبر 1993 .

المادة 2 - يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

وزارة العدل

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 108 - 93 صادر بتاريخ 31 أكتوبر 1993، يقضي بتعيين قاضيين.
مقرر رقم 466، صادر بتاريخ 17 نوفمبر 1993، يقضي بمنح
صفة الضبطية القضائية لفتش شرطة.

المادة الأولى - تمنح صفة الضبطية القضائية (ض ق)
لفتش الشرطة محمد عالي ولد محمد ماء العينين، الرقم
الاستدلالي 11623 ح وذلك اعتباراً من 21 أكتوبر 1993.

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية
للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة الأولى - يعين القاضيان التاليان في الإدارة المركزية
لوزارة العدل كما يلي:

مفتشاً عاماً للقضاء والسجون: السيد / سيدي محمد ولد
لبات، الرقم الاستدلالي 11821 ف
مدير السجون: السيد / الدا ه ولد عبد القادر، الرقم
الاستدلالي 48726 م

المادة 2 - سينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية
للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

نصوص مختلفة

قرار رقم 1396، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بمنح ومعادلة شهادة قائد كتيبة لاختصاص بكليات ومدارس
الاختصاص بسوريا.

المادة الأولى - تمنح شهادة قائد كتيبة لاختصاص بكليات ومدارس الاختصاص للملازم أول محمد الأمين ولد أحمدو
الرقم الاستدلالي 4742 وذلك اعتباراً من فاتح يوليو 1993.

المادة 2. - تعادل الشهادة المذكورة أعلاه شهادة نقيب بالدرسة العسكرية لاختلاف الأسلحة بأطار.

المادة 3. - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

قرار رقم 1397، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بمنح زيادة سنتين من الخدمة لثمانية (8) ضباط صف من الحرس
الوطني.

المادة الأولى - تمنح زيادة سنتين من الخدمة لضباط الصف التالية أسماؤهم وأرقامهم الاستدلالية حسب البيانات الواردة في
الجدول المبين أدناه:

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الاستدلالي	التاريخ
أعل ولد سيد أحمد	مساعد أول	1062	1993/1/1
فال عثمان	مساعد	1789	1993/7/1
الدا ه ولد محمد أحمد	" "	1828	1993/6/1

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الاستدلالي	التاريخ
محمد أعمير ولد باهو	" " "	1877	1993/8/15
أحمد ولد مبي	" " "	1974	1993/4/9
مأمدو بيدي سكوط	رقيب أول	1979	1993/10/15
سوبكر ولد أحمد	رقيب أول	2135	1993/09/31
البكاي	رقيب	2515	1993/06/1

المادة 2 - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر مشترك رقم ت 155، صادر بتاريخ 16 نوفمبر 1993، يسمح بإفتتاح مركز للتكوين الملاحى بنواكشوط يسمى "مركز ملاحى نواكشوط".

المادة الأولى - يسمح للسيد ديدى ولد أسويدي، المولود سنة 1938 بأطار الموريتانى الجنسية والقاطن بنواكشوط، بإفتتاح مركز للتكوين الملاحى بنواكشوط يسمى "مركز ملاحى نواكشوط".

المادة 2 - تؤدى مخالفة مقتضيات الرسوم رقم 82 - 015 مكرر الصادر بتاريخ 12 فبراير 1982 إلى إغلاق المركز المذكور.

المادة 3 - يكلف الأمينان العامان لوزارتي الداخلية والبريد والموصلات والوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي سيبلغ حينما اقتضت الضرورة وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة المالية

نصوص مختلفة

قرار رقم 1391، صادر بتاريخ 8 نوفمبر 1993، قاضي بدفع باقى مساهمة الجمهورية الإسلامية الموريتانية في ميزانية المنظمة العربية للتنمية الزراعية.

المادة الأولى - يسمح بدفع مبلغ قدره ثمانية ملايين وثمانمائة وسبعة وستين ألف : (8.867.000 أوقية) تمثل باقى مساهمة موريتانيا في ميزانية المنظمة العربية للتنمية الزراعية لسنة 1993.

المادة 2 - - يقتض هذا المصروف من ميزانية الدولة لسنة 1993، الباب 30 الفصل 01 المادة 14 البند 55، ويحول هذا المبلغ إلى حساب المنظمة رقم 56595 بنك شنقيط - نواكشوط.

المادة 3 - يكلف مدير الميزانية والحسابات والأمين العام للخزينة كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الصيد والإقتصاد البحري

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 151، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يتعلق بالاطار القانوني والمؤسسي لمشروع دعم قطاع الصيد.

- الاعضاء :

- مدير الصيد التقليدي (وزارة الصيد والإقتصاد البحري)
 - مدير البحرية التجارية (وزارة الصيد والإقتصاد البحري)
 - مدير الأشغال العامة (وزارة التجهيز والنقل)
 - مدير التمويل (وزارة التخطيط).
- يتولى سكرتارية اللجنة المدير المكلف بالصيد التقليدي.

المادة الأولى - تنشأ داخل وزارة الصيد والإقتصاد البحري خلية تنفيذ المشروع المكلف بتسيير مشروع دعم قطاع الصيد المسول من طرف صندوق التنسية الإفريقي.

المادة 6 : تكلف اللجنة الفنية للمتابعة بمتابعة وتقييم المشروع وعلى هذا الأساس فهي مسؤولة على وجه الخصوص عن :

المادة 2 - يدير خلية تنفيذ المشروع منسق يعين بمقرر صادر عن وزير الصيد والإقتصاد البحري. للمنسوق مساعدون إداريون وماليون ومن بينهم وكيل محاسبة ومساعدون فنيون من بينهم :
- مساعد فني خبير في تنظيم وتسيير المشاريع
- مساعد فني مهندس مدني

- الإشراف على المشروع وعلى تنفيذ الأشغال
- الوقوف على الاختلالات المرتبطة بتسيير المشروع واقتراح الإصلاحات الضرورية.
- المصادقة على البيانات المالية للمشروع بعد مراجعتها من قبل مكتب تدقيق مستقل وفق الشروط التي ينص عليها اتفاق القرض المتعلق بالمشروع.

المادة 3. - يكلف المنسق بإعداد برامج العمل وبالتسيير الإداري والمالي للمشروع. كما يقوم أيضا بتأمين الإتصال مع المصالح الأخرى والهيئات المعنية بتنفيذ المشروع ومراقبة تنفيذ مهمات هياكل المشروع.

المادة 7. - تجتمع اللجنة الفنية للمتابعة في دورة عادية كل شهرين وفي دورة طارئة بدعوة من رئيسها. تتم المصادقة على قراراتها وأرائها وتوصياتها بأغلبية الأعضاء الحاضرين.

المادة 4. - يتم إعداد محاسبة المشروع ومراجعة الحسابات وفقا لاتفاقية القرض المتعلق بالمشروع.

تحال محاضر اللجنة الى وزير الصيد والإقتصاد البحري للمصادقة عليها.

المادة 5. - تنشأ لدى وزارة الصيد والإقتصاد البحري لجنة فنية لمتابعة المشروع تتألف من :

المادة 8. - يكلف الأمين العام لوزارة الصيد والإقتصاد البحري بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

- الأمين العام لوزارة الصيد والإقتصاد البحري، رئيسا

وزارة المعادن والصناعة

نصوص مختلفة

المادة 3. - يجب أن تبلغ الوزارة المكلّفة بالصناعة بتاريخ بدء الاستغلال الفعلي الوارد في المادة (2) الأتفة الذكر وذلك مباشرة بعد انطلاق المشروع.

مقرر رقم 152، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بالترخيص في إقامة وحدة صناعية في نواكشوط.

المادة 4. - تلزم شركة تمثيل منتوجات الألمنيوم بالخضوع للرقابة المفروضة من طرف مصلحة الرقابة التابعة لإدارة الصناعة كما أنها ملزمة باحترام إجراءات الرسوم رقم 164 - 85 الصادر بتاريخ 31 يوليو 1985 المتضمن تطبيق الأمر القانوني رقم 020 - 84 الصادر بتاريخ 22 يناير 1984 القاضي بإخضاع ممارسة بعض النشاطات الصناعية لترخيص أو تصريح مسبق.

المادة الأولى - يسمح لشركة تمثيل منتوجات الألمنيوم (سوبرال) بإقامة وحدة لإنتاج منتوجات الألمنيوم في نواكشوط، اعتباراً من توقيع هذا المقرر طبقاً لإجراءات المادة الأولى من الرسوم رقم 164 - 85 الصادر بتاريخ 1985/7/31.

المادة 5. - يكلف الأمين العام لوزارة المعادن والصناعة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة 2 - تلزم شركة تمثيل منتوجات الألمنيوم بتشغيل 12 عمالاً بحسبة دائمة ولهذا يجب عليها موافاة الوزارة المخلّفة بالمعادن والصناعة خلال ثلاثة أشهر من تشغيلها بوثيقة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي تفيد بالتشغيل الفعلي لهؤلاء العمال وإلا فسيسحب منها هذا الترخيص.

وزارة التنمية الريفية والبيئة

نصوص مختلفة

- لي إبراهيم، دكتور بيطري
- سوماري بيرانتي مهندس زراعي
(2) مديرية البيئة والاستصلاح الريفي
- رئيس قسم حماية التربة
أباه ولد سيدي أحمد، مهندس

مرسوم رقم 111 - 93، صادر بتاريخ 20 نوفمبر 1993، يقضي بتعيين بعض الموظفين في وزارة التنمية الريفية والبيئة.

المادة الأولى - يعين في وزارة التنمية الريفية والبيئة،

وذلك اعتباراً من 15/09/93

(أ) ديوان الوزير

المفتشية العامة

المفتشون التالية أسماؤهم :

- السيد إبراهيم ولد أباه، إداري

المادة 2 - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 150، صادر بتاريخ 08 نوفمبر 1993، يقضي باستثناء تنفيذ المادة 9 من الكتاب الأول من قانون العمل.

المادة الأولى - تسخ الشركة الوطنية للتنمية الريفية (صونادير) بصفة استثنائية خرق المادة 9 من الكتاب الأول من قانون العمل وذلك نظرا للطابع الموسمي لنشاطها في المواقع التالية:

- أشرم
- كيهيدي
- قم لثليته
- بوكي
- روصو
- كوراي

المادة 2 - يسكن تعليق أو إلغاء هذا الإستثناء إذا تبين أن الطابع الموسمي للعمل قد زاد أو أن شركة صونادير تستعمل عمال موسميين خارج المناطق المحددة في المادة الأولى.

المادة 3 - يحتفظ العمال المستخدمون في هذا الإطار بحقوقهم في الأقدمية حين فصلهم النهائي.

المادة 4 - يتم تنفيذ هذا المقرر ابتداء من توقيعه، وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

نصوص مختلفة

مقرر رقم 458، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بالتأكد من انتهاء خدمات موظف بسبب الوفاة.

المادة الأولى - تم التأكد اعتبارا من 93/04/7 من انتهاء خدمات المرحوم سيدي ولد محمدين، أستاذ، الرقم الاستدلالي 51711 الذي كان يعمل بوزارة التهذيب الوطني منذ 83/07/17 (المولود سنة 1960 بالذردرة) وذلك بسبب الوفاة.

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 461، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بتعيين وترسيم مهندس رئيسي.

المادة الأولى - يعين ويرسم السيد الفا مهندس في اشغال الإقتصاد الريفي المستوى الثاني الدرجة الرابعة (العلامة القياسية 740) منذ 90/9/29، الحاصل على شهادة مهندس في الإقتصاد الريفي وشهادة الماجستير في العلوم من جامعة أريزانا في الولايات المتحدة الأمريكية، مهندسا رئيسيا في الإقتصاد الريفي المستوى الثاني الدرجة الأولى (العلامة القياسية 900) بدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من 92/8/18.

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 464، صادر بتاريخ 14 نوفمبر 1993، يقضي بانتهاء خدمات موظف بسبب الوفاة.

المادة الأولى - تم التأكد اعتبارا من 10 فبراير 1993 من انتهاء خدمات المرحوم أحمد ولد اعبيدنا، ساعي بريد رئيسي المستوى الأول الدرجة الأولى (ع ق 390) منذ 65/06/23 كان يخدم بمؤسسة البريد والمواصلات.

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي

نصوص مختلفة

مقرر رقم ت 153، صادر بتاريخ 13 نوفمبر 1993، يقضي بالترخيص في إنشاء معهد إسلامي في مقاطعة لعيون.

المادة الأولى - يرخص للسيد الزين ولد الإمام بفتح معهد إسلامي بالحوض الغربي (مقاطعة لعيون، مدينة لعيون) يدعى "معهد الهدى والنور للدراسات الإسلامية".

المادة 2 - تدرس بهذا المعهد علوم الشريعة الإسلامية واللغة العربية.

المادة 3 - يتولى مدير المعهد المذكور أعلاه التوجيه الثقافي والعلمي بهذا المعهد.

المادة 4 - يكلف الأمين العام لوزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي ووالي الحوض الغربي كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 460، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بتعيين رئيس وأعضاء اللجنة الاستشارية المكلفة بالمتاحف.

المادة الأولى - تتشكل اللجنة الاستشارية المكلفة بالمتاحف على النحو التالي:

- محمد فال ولد عبد الرحمن، الرئيس

- ددو ولد عبد الله، نائب الرئيس

- سيدي ولد عبد الله، المقرر

الأعضاء:

- عبد الله ولد أحمد سالم

- النان ولد الحسين

- محمد ولد أثارا

- محمد المختار ولد أبي

المسطفى ولد محمد محمود

المادة 2 - يكلف مدير المعهد الموريتاني للبحث العلمي بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

كتابة الدولة المكلفة بسحارية الأمية وللتعليم الأصلي

نصوص مختلفة

- مفتشة مساعدة خادجة بنت الشيخ أستاذة ر. 48286
رئيس مصلحة السكرتاريا المركزية السيد / محمد محمود
ولد سيد محمد أستاذ ر. 15797 س
إدارة محو الأمية وتعليم الكبار
- رئيسة مصلحة المراكز السيدة / مليحة منت امرييه أستاذة
ر. 27160

- رئيس مصلحة البرامج السيد / محمد المختار ولد صمب
أستاذ مزدوج ر. 48230
إدارة التعليم الأصلي والمحاضر
- رئيس مصلحة التكوين السيد / محمد عبد الرحمن ولد
ميمين أستاذ ر. 37.522

المادة 2 - سينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

مرسوم رقم 109 - 93، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993، يقضي بتعيين موظفين في كتابة الدولة المكلفة بمحاربة الأمية وللتعليم الأصلي.

المادة الأولى - يعين في ديوان كاتب الدولة المكلف بمحاربة الأمية وبالتعليم الأصلي اعتبارا من يوم 18 أغسطس 1993 مدير لديوان كاتب الدولة السيد / جالو تبا لوكتور الرقم الاستدلالي 36849

- مستشارة مكلفة بالعلاقات الخارجية السيدة امات بنت أوين أستاذة مزدوجة الرقم الاستدلالي 20112

- المفتش العام السيد اسلم ولد باباه الرقم الاستدلالي 41518 ح

- مفتش مساعد السيد بونا ولد أحمد بوها أستاذ ر. 27154 ع

3 إشعارات

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم 403 المقدم بتاريخ 1993/9/27، طلب تسجيلها محمد الأمين ولد سيدي الهادي، المهنة تاجر المقيم طلب تسجيل بالسجل العقاري في دائرة اترارزة المبنى حضري مشيد تفر مساحتها ب180 متر مربعاً واقعة في بملتقى الطرق (عرفات) وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 125 الحي أ، ويحدها من الشمال القسيمة رقم 123، ومن الجنوب القسيمة رقم 127، ومن الشرق شارع بدون اسم، ومن الغرب القسيمة رقم 124 - و 126.

كما يصرح بأن المبنى ملك له مقتضى عقد اداري موقع من طرف الوالي بتاريخ 2 أغسطس 1993.

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين الحافظ الموقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من إصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ماسيتم في أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم 404 المقدم بتاريخ 1993/9/27، طلب تسجيلها محمد الأمين ولد سيدي الهادي، المهنة تاجر المقيم طلب تسجيل بالسجل العقاري في دائرة اترارزة المبنى حضري مشيد تفر مساحتها ب300 متراً مربعاً واقعة في بملتقى الطرق (عرفات) وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 122 و 123 الحي أ، ويحدها من الشمال شارع، ومن الجنوب القسيمة رقم 124 و 125، ومن الشرق شارع بدون اسم ومن الغرب شارع بدون اسم.

كما يصرح بأن المبنى ملك له مقتضى عقد اداري موقع من طرف الوالي بتاريخ 2 أغسطس 1993.

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين الحافظ الموقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من إصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ماسيتم في أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

الجمهورية الإسلامية الموريتانية شرف - إحياء عدالة

جدول الجلسات :

عن المدين بن محمد الأمين رئيس محكمة مقاطعة دار النعم - بنواكشوط بعد الإطلاع على أحكام المادة (3) الأمر القانوني رقم 144-83 المنظم للقضاء تقرر تاريخ ومكان جلسات هذه المحكمة خلال السنة القضائية 93-94 بالجدول التالي وتامر بنشره في الجريدة الرسمية طبقاً للمادة السابقة

الشهر	اليوم	التاريخ	الساعة	المكان
نوفمبر	الأربعاء	24/10	10 صباحاً	مباني المحكمة
ديسمبر	الأربعاء	29/15/1	10 صباحاً	مباني المحكمة
يناير	الأربعاء	26/12	10 صباحاً	مباني المحكمة
فبراير	الأربعاء	23/9	10 صباحاً	مباني المحكمة
مارس	الأربعاء	29/8	10 صباحاً	مباني المحكمة
أبريل	الأربعاء	26/12	10 صباحاً	مباني المحكمة
مايو	الأربعاء	24/10	10 صباحاً	مباني المحكمة
يونيو	الأربعاء	21/7	10 صباحاً	مباني المحكمة
يوليو	الأربعاء	18/04	10 صباحاً	مباني المحكمة

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم 402 المقدم بتاريخ 1993/9/27، طلب تسجيلها محمد الأمين ولد سيدي الهادي، المهنة تاجر المقيم طلب تسجيل بالسجل العقاري في دائرة اترارزة المبنى حضري مشيد تفر مساحتها ب150 متر مربعاً واقعة في بملتقى الطرق (عرفات) وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 124 الحي أ، ويحدها من الشمال القسيمة رقم 122، ومن الجنوب القسيمة رقم 126، ومن الشرق القسيمة رقم 125 ومن الغرب شويرع.

كما يصرح بأن المبنى ملك له مقتضى عقد اداري موقع من طرف الوالي بتاريخ 2 أغسطس 1993.

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين الحافظ الموقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من إصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ماسيتم في أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 407 المقدم بتاريخ 11/09/1993،

طلبت مريم أيباك، الهمة، القيم بنواكشوط

طلبت تسجيل بالسجل العقاري في دائرة اترارزة البني

حضرتي مشيد تقر مساحتها ب 249 متر مربعا واقعة في

نواكشوط بساتقى الطرق، وتعرف هذه القسيمة باسم

القسيمة رقم 293 الحي جويحدا من الشمال القسيمة رقم

299 ومن الجنوب شويرع بدون اسم، ومن الشرق

القسيمة رقم 294، ومن الغرب القسيمة 297 و 292.

كما تصرح بان البني ملك له مقتضى عقد اداري موقع من

طرف الوالي بتاريخ 89/02/11

ويحق لجميع الأشخاص المعينين الطعن في هذا التسجيل

بين الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من

إسحاق هذا الاشعار على الجدران و هو ماسيتم في اقرب وقت

مكن بالفاقة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

إعلان ضياع

يرفع الى الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقم 94
بسينلوتي (دائرة الترازة) ملكا لورثة محمد صالح اللقب
بن الولود سنة 1905 باطار، تاجر.

كاتب الضبط

محمد ولد بديدا

إعلان ضياع

يرفع الى الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقم 115
(دائرة الترازة) ملكا محمد عبد الله ولد عبد الله، تاجر في
نواكشوط.

كاتب الضبط

إعلان ضياع

يرفع الى الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقم 2953
(دائرة الترازة) ملكا محمد عبد الله ولد عاتيق.

كاتب الضبط

الموثق

محمد ولد بديدا

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 398 المقدم بتاريخ 11/09/1993،

طلبت مريم أيباك، الهمة، القيم بنواكشوط

طلبت تسجيل بالسجل العقاري في دائرة اترارزة البني

حضرتي مشيد تقر مساحتها ب 179 متر مربعا واقعة في

نواكشوط عرفات، وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة

رقم 1485 القطاع 4 ويحدها من الشمال شارع بدون اسم،

ومن الشرق القسيمة رقم 1487، ومن الجنوب القسيمة

1486، ومن الغرب القسيمة رقم 1483.

كما تصرح بان البني ملك له مقتضى عقد اداري موقع من

طرف الوالي بتاريخ 89/12/16

ويحق لجميع الأشخاص المعينين الطعن في هذا التسجيل

بين الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا

من إسحاق هذا الاشعار على الجدران و هو ماسيتم في اقرب

وقت مكن بالفاقة العمومية للمحكمة الابتدائية

بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 399 المقدم بتاريخ 11/09/1993،

طلب محمد ولد فديا، الهمة، القيم بنواكشوط

طلب تسجيل بالسجل العقاري في دائرة اترارزة البني

حضرتي مشيد تقر مساحتها ب 179 متر مربعا واقعة في

نواكشوط عرفات، وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة

رقم 1483 القطاع 4 ويحدها من الشمال شارع بدون اسم،

ومن الشرق القسيمة رقم 1485، ومن الجنوب القسيمة

1484، ومن الغرب القسيمة رقم 1481

كما تصرح بان البني ملك له مقتضى عقد اداري موقع من

طرف الوالي بتاريخ 89/12/23

ويحق لجميع الأشخاص المعينين الطعن في هذا التسجيل

بين الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا

من إسحاق هذا الاشعار على الجدران و هو ماسيتم في اقرب

وقت مكن بالفاقة العمومية للمحكمة الابتدائية

بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط
اعلان رسم حدود

يقام في 30 أكتوبر 1993 على تمام الساعة العاشرة والنصف صباحا برسم حدود حضوري للعقار الواقع نواكشوط المتمثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 726 مترا مربعا ، وتعرف باسم القسيمة رقم 1097 الحي منطقة المطار، ويحدها من الشمال القسيمة رقم 1097، ومن الجنوب شارع بدون اسم، ومن الشرق القسيمة رقم 1100 ومن الغرب شارع بدون اسم.

وقد طلب تسجيلها العقيد الشيخ ولد بيذا.

تبعاً لأمر الحجز بتاريخ 19/06/1993 رقم 392 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإثباته صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط
اعلان رسم حدود

يقام في 30 أكتوبر 1993 على تمام الساعة العاشرة والنصف صباحا برسم حدود حضوري للعقار الواقع نواكشوط المتمثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 726 مترا مربعا ، وتعرف باسم القسيمة رقم 1100 الحي منطقة المطار بدار النعيم، ويحدها من الشمال القسيمة رقم 1098، ومن الجنوب شارع بدون اسم، ومن الشرق شارع بدون اسم، ومن الغرب القسيمة رقم 1099.

وقد طلبت تسجيلها السيدة عيشة بنت الشيخ.

تبعاً لأمر الحجز بتاريخ 19/06/1993 رقم 393 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإثباته صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط
اعلان رسم حدود

يقام في 30 أكتوبر 1993 على تمام الساعة العاشرة والنصف صباحا برسم حدود حضوري للعقار الواقع نواكشوط المتمثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 726 مترا مربعا ، وتعرف باسم القسيمة رقم 1099 الحي منطقة المطار بدار النعيم، ويحدها من الشمال شارع بدون اسم، ومن الجنوب القسيمة رقم 1100، ومن الشرق شارع بدون اسم، ومن الغرب القسيمة رقم 1097.

وقد طلبت تسجيلها السيدة الشيخ الملقبة سيسي روبير.

تبعاً لأمر الحجز بتاريخ 19/06/1993 رقم 393 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإثباته صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط
اعلان رسم حدود

يقام في 30 أكتوبر 1993 على تمام الساعة العاشرة والنصف صباحا برسم حدود حضوري للعقار الواقع نواكشوط المتمثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 726 مترا مربعا ، وتعرف باسم القسيمة رقم 1098 الحي منطقة المطار بدار النعيم، ويحدها من الشمال شارع بدون اسم، ومن الجنوب القسيمة رقم 1099، ومن الشرق القسيمة رقم 1097، ومن الغرب شارع بدون اسم.

وقد طلبت تسجيلها السيدة سيسي بنت الشيخ ولد بيذا.

تبعاً لأمر الحجز بتاريخ 19/06/1990 رقم 393 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإثباته صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط
اعلان رسم حدود

يقام في 31 أكتوبر 1993 على تمام الساعة العاشرة والنصف صباحا برسم حدود حضوري للعقار الواقع في عرفات المتمثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 150 مترا مربعا ، وتعرف باسم القسيمة رقم 3605 ويحدها من الشمال القسيمة رقم 3601، ومن الجنوب القسيمة رقم 3602، ومن الشرق شارع بدون اسم، ومن الغرب القسيمة رقم 3602.

وقد طلبت تسجيلها السيد مومين ولد أمباري.

تبعاً لأمر الحجز بتاريخ 14/08/1993 رقم 396 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإثباته صحيحة.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

جعلان ضياع

يرفع الى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقم 523 الحي السوق، ملكا للسيد محمد عبد الله ولد عبد الله، المولود سنة 1940 بأطار، تاجر وقاطن بلكصر - نواكشوط.

كاتب الضبط

- تشجيع كل البادرات الفردية والجماعية الهادفة الى تحسين الظروف لسكان أوجوجت
- خلق تضامن دائم بين الفاطنين في المدينة والنحدرين فيها من جهة وأصدقائها من جهة أخرى من أجل إرجاع إزدهارها الماضى

مقر الجمعية:

بوجد مقر الجمعية بنواكشوط.

مدة عمل الجمعية:

مدة صلاحية الجمعية غير محددة.

تشكيكة المكتب التنفيذي:

الرئيس: عيطة بنت الإمام.

نائب الرئيس الاول: محمد فاضل ولد أجبينه

نائب الرئيس الثاني: حمود ولد لخديج

الأمين العام: محمود ولد الإمام

الأمين العام المساعد: أحمد فال ولد لرقم

الأمين الكلف بالعلاقات الخارجية: عبد الله ولد أحمد ولد حمدي

الأمين الكلف بالشؤون الاقتصادية والبيئية: أحمد سالم ولد عبد الرحمن ولد مولود

الأمين الكلف بالشؤون الاجتماعية: محمد ولد يركيت

الأمين الكلف بالثقافة والإعلام: حمود ولد زمطان

الأمين الكلف بالشباب والرياضة: محمد فال ولد محمد

مفوض الحسابات: محمد ولد بنار

أمين الخزانية: أحمد سالم ولد بوهدة

أمين الخزانة المساعد: أمه

و صل رقم 02109، صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1993 بالاعلان عن جمعية خيرية تسمى "رابطة منحدري وأصدقاء أوجوجت"

يسلم وزير الداخلية والبريد والواصلات بواسطة هذه الوثائق للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن جمعية محددة كما يلي:

و خاصة القانون رقم 64 - 098 الصادر بتاريخ 9 يونيو 1964

المعلق بالجمعيات والنصوص المعدلة له، القانون رقم 007 -

73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157 - 73

الصادر بتاريخ 2 يونيو 1973

وقد قدمت الوثائق التالية:

- طلب اعتراف بتاريخ 11 يوليو 1993

مختصر اجتماع الجمعية العامة

النظام الاساسي للجمعية

والنظام الداخلي

يتعهد مسؤولو الجمعية المذكورة بإعطاء الاعلان محل الرصد الحالي، الدعاية التي توجهها القوانين والانظمة الماندة وخصوصا يقومون بنشره في الجريدة الرسمية وفقا للماد 12 من القانون رقم 098 - 64 الصادر بتاريخ 9 يونيو 1964 التعلق بالجمعيات

يجب ان تصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في ادارتها (المادة 14 من القانون رقم 098 - 64 الصادر بتاريخ 9 يونيو 1964 التعلق بالجمعيات.

هدف الجمعية:

تهوف الجمعية المسماة: "رابطة منحدري وأصدقاء أوجوجت" الى بلوغ العايات التالية:

- تنظيم وترقية الاعمال الاجتماعية لصالح